محضر الجلسة 408

التاريخ: الثلاثاء 12 رمضان 1425 (2004/10/26)
الرئاسة: السيد عادل المعطي الخليفة الرابع لرئيس مجلس المستشارين.
التوقيت: ساعتان وخمس دقائق ابتداء من الساعة الواحدة وخمسة وأربعين دقيقة بعد الزوال .
جدول الأعمال: الدراسة والتصويت على مشروعي القانونيين التاليين:

1- مشروع قانون رقم 04-31 يقضي بتتميم المرسوم رقم2-90-402 الصادر في 25 ربيع الأول16/1411 أكتوبر 1990 بناءا على الإذن المنصوص عليه في المادة 5 من القانون 89-39 المؤذن بموجبه في تحويل المنشآت العامة إلى القطاع الخاص.
2- مشروع قانون رقم 03-77 المتعلق بقطاع السمعي البصري.

المستشار السيد عادل المعطي، رئيس الجلسة:

السادة الوزراء،
السادة المستشارون،
السيدة المستشارة المحترمة،

نخصص هذه الجلسة للدراسة والتصويت على مشروعي قانونين التاليين مشروع قانون رقم 04-31 يقضي بتتميم مرسوم رقم 2-90-402 الصادر في 25 ربيع الأول 16/1411 أكتوبر 1990 بناء على الإذن المنصوص عليه في المادة خمسة من القانون رقم 89-39 المؤذون بموجبه تحويل المنشآت العامة إلى القطاع الخاص، وبعده مشروع قانون رقم 03-77 يتعلق بقطاع السمعي البصري إذن بالنسبة للمشروع 04-31 الكلمة للحكومة لتقديم المشروع تفضلوا السيد الوزير.

السيد فتح الله ولعلو وزير المالية والخوصصة:

بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين،

السيد الرئيس، السيدة والسادة المستشارين المحترمين، أولا وقبل كل شيء أن أخبر طبعا المجلس الموقر لأن الحكومة طلبت الأسبقية دراسة هذا النص، وأريد بداية أن أشكر اللجنة المختصة التي أخذت بعين الاعتبار هذا الطلب وتدارسته من جهة بجد ولكن كذلك اعتبرت بأنه من المهم أن يقدم لكم اليوم وبالتالي كذلك أريد أن أتوجه إلى المجلس الموقر لأشكره كذلك على حرصه بأن يدرس هذا المشروع من طرفكم اليوم في الواقع هذا المشروع هو عنده طابع عام فيه نقطتين، النقطة الأولى وهي الأساسية لحد الآن عملية الخوصصة حسب القانون ديال الخوصصة هي كان إلى مشت على طريق البورصة، لأنه كيمكن لها تمشي عن طريق العروض العامة بحال لحد الآن تصويت، البورصة للي يمكن تمشي لها هي بورصة الدار البيضاء، فالآن كنطلب منكم باش يمكن إلى الحكومة.

للي شفت من مصلحة البلاد وبعد أخذ بعين الاعتبار وبعد الاستطلاع رأي لجنة التحويل وهي لجنة مستقلة عن الحكومة، كيمكن لها في ذلك الوقت أنها تمشي لبورصات أجنبية، النقطة الثانية الإضافية وهو أنه لحد الآن القانون ديال الخوصصة في حالة أنه وقعت العملية عن طريق البورصة تيقول بأنه القيمة النسبية للسهم يجب أن تكون 100 درهم حنا نعتبر بأنه لاعتبارات اجتماعية من الأحسن أن هذه القيمة تكون أقل من 100 درهم حتى نتمكن من استقطاب أكبر عدد ممكن من المكتتبين وهذا عند طابع بالأساس اجتماعي لجعل هذه العمليات يكون عندها طابع شعبي فالواقع لماذا نطلب الأسبقية.لأن الحكومة الآن هي بصدد تحضير عملية فتح رأس المال ديال اتصالات المغرب الشركة الكبرى عبر البورصة وكل الدراسات تبين بأنه السوق المالية ديال الدار البيضاء غادي تكون عندها أولوية من المؤكد، والتي تكون هي المرجع في تحديد السعر، ولكن ما عندهاش الامكانيات الكاملة للاستجابة لهذه العملية لأنها عملية ضخمة جدا وكبيرة جدا ولم يعرف المغرب من قبلها أي سابقة. ثانيا حنا نريد أن تستقطب المستثمرين مؤسسيين دوليين المتواجدين في القارات كلها وللي مهتمين بأوضاع اتصالات المغرب، خاصة النتائج الجد الجيدة التي تعرفها فهناك العديد من المستثمرين للضوابط انتاعهم والقوانين نتاعهم ما كنسمحش لهم إلى بورصات غير بورصات البلدان الجد المتطورة ثم نحن نريد أن تدفع المهاجرين المغاربة اللي كيحولوا أموالهم إلى المغرب باش استفادوا من هذه العملية مثل ما سيجب أن يستفيد كل المغاربة لأن هذه عملية إن شاء الله كل المؤشرات تدل بأنها ستكون جد مهمة. ستكون ضخمة لم يعرف من قبلها أي سابقة، وبالتالي نريد أن تعرف نجاح كبير

وكثيف أولا تجعل أكبر عدد ممكن من المغاربة في الداخل يساهموا فيها، ثالثا أكبر عدد ممكن من المستثمرين المؤسسيين المغاربة يساهمون فيها، وأكبر عدد ممكن كذلك من المستثمرين المؤسسيين في أوربا في أمريكا الشمالية، وفي الخليج العربي باش اسهموا فيها باش لإنجاح هذه العملية لابد أن العملية تمشي للسوق الوطنية المالية، وتمشي كذلك إلى السوق الأجنبية ليمكن كذلك نساهم في انجاح هذه العملية هذا هو موضوع ديال مشروع قانون شكرا سيدي الرئيس.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد وزير المالية والخوصصة، الآن أعطي الكلمة لمقرر لجنة المالية والتجهيزات نعتبر أن التقرير قد وزع ليس هناك متدخل. تفضلو السيد المستشار باسم فرق المعارضة، باسمك الخاص الحركات.

السيد المستشار محمد الجوهري:

بسم الله الرحمن الرحيم،

السيد الرئيس،

السادة الوزراء،

إخواني المستشارين،

تفضلت أن أتدخل لأبدي بهذه الكلمات، حضرت في النقاش البارحة في لجنة المالية فأثار في نفسي الأمل الفياض الذي زرعه السيد وزير المالية في أنفسنا وهو يتحدث عن هذه العملية وشعرت بأنها حقيقة عملية من العمليات الاقتصادية الكبرى في البلاد، وطفرة من الطفرات التي لا يجب أن لا تمر دون أي تنبيه أو دون أي تبني علني لمثل هذه العمليات من طرف البرلمان ومن طرف البرلمانيين يدل السيد وزير المالية جهدا كبير من أجل تبليغ قيمة هذه العملية وما سيترتب عنها إلى الجميع، إلى البرلمانيين بطبيعة الحال عليهم يعوها وأن يتعاملوا معها بكل جدية وبكل إيجابية فقال بعبارة واضحة "الكل سيربح". إذا كنا السيد وزير المالية إذا كنتم دائما تلحون على أن الادخار وسيلة من وسائل التنمية وتلحون عليه باستمرار وتتبنونه كمبدأ أساسي في الاقتصاد وأنتم رجل اقتصاد، وإذا كنا لاحظنا بأن أنتم كذلك لاحظتم ملاحظة المؤسسات المالية بأن هناك فائض في الادخار في الأبناك وأن هناك أموال، وأن هناك سيولة زائدة هذه هي الفرصة لكي تعمل الحكومة على خلق هذا التوزان الذي يبحث عنه المستثمرون وأصحاب الأموال وأصحاب من وفروا. وفاضت أموالهم والحمد لله. ويقال بأن هناك مجالات فيها مشاكل في العقار في كذا الآن هذه عمليات من العمليات المهمة التي يمكن أن تخطو خطوة جريئة إلى الأمام خلال سنة 2000-2005 بحول الله، ما أطلبه، ما ألتمسه هو أن تحيطوا السيد الوزير بهذه العملية بكثير من العناية الخاصة لأنكم تعلمون كل ما يتسم المغاربة شي ربحة ديال كل واحد كيبغي اشوي غير راس بوحده بطبيعة الحال كتوقع مشاكل ومشاكل كبرى للي كتعرفها جميعا كمغاربة ولذلك فالأمل معقود في هذه اللحظة وفي هذا الوقت وفي هذه المرحلة بالذات وفي هذه المناسبة على أن تمر بكل شفافية وبكل نزاهة واتاحة الفرصة حتى للي بغ يستثمر حتى 500 درهم أو 1000 درهم أن تتاح له الفرصة كذلك لينال من خيرات هذه البلاد في الوقت المناسب للي كتكون فيه هذه الخيرات متاحة وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الرئيس، إذن نمر للتصويت عن المادة الفريدة لمشروع القانون الإجماع نعرض القانون برمته الإجماع، إذن وافق مجلس المستشارين على مشروع القانون رقم 31-04 يقضي بتتميم المرسوم رقم 2-90-402 الصادر في 25 من ربيع الأول 1416 / 16 أكتوبر 1990 بناءا على الإذن المنصوص عليه في المادة 5 من القانون 39-89 المؤذون بموجبه في تحويل المنشآت العامة إلى القطاع الخاص ننتقل الآن إلى الدراسة والتصويت على مشروع قانون 77-03 يتعلق بالاتصال السمعي البصري الكلمة للحكومة لتقديم المشروع تفضلوا السيد الوزير.

السيد نبيل بن عبد الله وزير الاتصال:

بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين،

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

السيد الوزير المحترم،

يشرفني أن أساهم في هذه الجلسة العمومية المختصة للتصويت على مشروع قانون المتعلق بالاتصال السمعي البصري بعد الدراسة التي خضع لها هذا النص الهام في لجنة التعليم والشؤون الثقافية والاجتماعية والتي أغتنم هذه المناسبة لأنوه برئيسها وبكافة أعضائها على الجدية والروح البناءة والايجابية التي طبعت تعاملها مع هذا المشروع الذي يأتي تجسيدا للتوجيهات الملكية السامية الرامية إلى ترسيخ النهج

الديموقراطي الذي رسمه ويرعاه صاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله والذي يشكل كذلك ترجمة للإرادة السياسية للحكومة وتطبيق لبرنامجها الذي يعد إصلاح المشهد السمعي البصري الوطني أحد مرتكزاته الأساسية كلبنة ضرورية لتعميق الاختيار الديموقراطي الذي التزم به المغرب وبناء المشروع المجتمعي، الديموقراطي، الحداثي الذي يقوده صاحب الجلالة، مشروع القانون المتعلق بالاتصال السمعي البصري حلقة حاسمة في المسلسل الهادف إلى وضع الإطار القانوني لتحرير القطاع وهو مسلسل الذي اعترض كما هو في علمكم مع صدور الظهير المتعلق بأحداث الهيئة العليا الاتصال السمعي البصري، والمرسوم بقانون الذي يقضي بوضع حد لاحتكار الدولة على البث الإذاعي والتلفزي إضافة بالطبع إلى تعيين صاحب الجلالة لأعضاء المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري في بداية هذه السنة ويمكن أن نقول بعد المصادقة عليه في اجتماع مجلس الحكومة المنعقد بتاريخ 4 دجنبر 2003 إثر دراسة عميقة ومشاورات طلب السيد الوزير الأول إبداء الرأي حول هذا المشروع قبل عرضه على أنظار مجلس وزاري عملا بمقتضيات الظهير الشريف المحدث للهيئة العليا للاتصال السمعي البصري وخاصة المادة الثالثة من هذا الظهير وبعد دراسة مستفيضة عبر المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري على هذا الرأي وهو رأي تضمن عدة ملاحظات عامة واستفسارات حول بعض القضايا. وكذلك بعض التعديلات والإضافات إغناء لهذا النص وتم عقد عدة اجتماعات متعددة مع المسؤولين لهذا المجلس خصصت لتوضيح المقتضيات التي كانت موضوع استفسارات وبعد مناقشة الاقتراحات الواردة في هذا الرأي وهو ما مكن من توحيد النظرة حول المبادئ العامة للمشروع ومكن كذلك من العمل بأهم الاقتراحات التي جاء بها المجلس الأعلى وكما قلت على إثر هذا الرأي ومناقشة هذا الرأي تم عرض هذا القانون على أنظار مجلس وزاري بتاريخ 3 يونيو 2004. وهو المجلس الذي صادق عليه وعرض هذا القانون على مجلس النواب الذي صادق عليه بالإجماع ما يمكن أن نؤكد عليه اليوم هو أن هذا المشروع يمثل في عمقه السياسي تغير صريح عن إرادة الدولة المغربية في إنهاء احتكارها لمجال السمعي البصري هو مشروع يؤرخ لتحول مجتمعي غير مسبوق لما يحمله من تأثير مباشر على تكريس الديموقراطية والحرية، والتعددية في بلادنا وهو مشروع كذلك يأتي كثمرة لتراكمات ساهمت فيها كل القوى الحية في بلادنا ومختلف الفعاليات المجتمعية المعنية بحقل الإعلام عامة، والإعلام السمعي البصري على وجه الخصوص، مشروع من هذا النوع وبهذا الحجم في الواقع من الطبيعي أن يتم الاعتماد في إخراجه إلى حيز الوجود على منهجية تقوم على الإشراك والتشاوروالحوار وهو النهج الذي سارت عليه الحكومة من خلال المشاورات الواسعة والمكثفة التي قمنا بها مع مختلف الفرقاء وممثلي المهنيين وكذلك نفس النهج الذي ميز تعامل مكونات لجنة التعليم والشؤون الثقافية والاجتماعية من خلال انفتاحها الايجابي على المحيط المهني الشيء الذي مكن من إغناء المشروع المصادق عليه من قبل. مجلس النواب الإضافة تعديلات أو إضافات وتعديلات هامة جمعت بين المحافظة على الفلسفة العامة والثوابت الأساسية التي تأسس عليها هذا النص وإدخال تحسينات ستسهم بدون شك في تطبيق مقتضياته بكيفية ايجابية خاصة ما يتصل بالنهوض بإنتاج السمعي البصري الوطني، وضمان تمثيلية العاملين بالأجهزة التسييرية للشركة الجديدة للإذاعة الوطنية. الإذاعة والتلفزة المغربية اليوم الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة غدا، وإقرار قواعد للشفافية بالنسبة للشركات الوطنية كل ذلك ثم والحمد لله على قاعدة الوعي بمعطى أساسي مفاده أننا بصدد نص تأسيسي مفتوح على المستقبل قابل للتطوير على ضوء الممارسة والتجريب وذلك استلهاما واستفادة من تجارب مماثلة في القانون المقارن هذا القانون معروض على أنظار جلستكم يكرس حريات الاتصال السمعي البصري كمبدأ أساس، ويضع ضوابط دقيقة تضمن ممارسة هذه الحرية بما يخدم ترسيخ، وتمتين وحدة الأمة المغربية، واحترام حقوق الإنسان وحماية المبادئ الديمقراطية، وتكريس التعددية والتنوع للتعبير عن تيارات الفكر والرأي والمساهمة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية، والثقافية والإعلامية لبلادنا للتحقيق بالطبع هذه الأهداف، انطلق هذه المشروع من مبدأ محوري أساسي يمكن أن نعبر عنه بالتوازن، التوازن بين التأكيد القوي على مبدأ ممارسة الحرية وبين إعمال هذه الحرية في إطار المسؤولية والتوازن بين تحفيز الاستثمار الخاص الوطني والأجنبي

وضمان المساهمة الفعلية للمتعاهدين الخواص للنهوض بالفضاء السمعي البصري الوطني وإتاحة كذلك الفرصة للأولوية للموارد البشرية المغربية والمساهمة في النهوض بالفضاء السمعي البصري الوطني.

والمساهمة بشكل فعال في التنمية الشاملة والمندمجة التي تنشدها بلادنا ثم كذلك التوازن بين توسيع وتنويع عروض الخدمات المتعلقة بالتربية والتثقيف والترفيه بشكل متطور ومتجدد قادر على المنافسة اعتمادا على خدمة عمومية من خلال مرفق عمومي يقدم هذه الخدمات واعتمادا كذلك على الكفاءات الوطنية التي تتوفر عليها بلادنا. وكذلك من خلال هيكلة فعالة للقطاع العمومي هيكلة توفر إطارا قانونيا عصريا وماليا، وكذلك وأخيرا من خلال تحويل الإذاعة والتلفزة المغربية كما قلنا إلى شركة وطنية للإذاعة والتلفزة بالإضافة إلى ضم لهذه الشركة المصلحة المستقلة للإشهار كل ذلك في إطار دفاتر التحملات، وعقد برنامج مع هذه الشركات، وفي إطار السعي للحفاظ على مهام وخدمات المرفق العام التي تطلع بها كذلك بالموازاة مع ذلك شركة سوريال التي تشرق على القناة الثانية التي ستظل في إطار المرفق العام المغربي أخيرا توازن بين مهام واختصاصات المتدخلين الأساسيين في فضاء السمعي البصري حداتي، من خلال تحديد دقيق للأدوار الموكولة من المتعاهدين الخواص، والشركات الوطنية التابعة للقطاع العام والهيئة العليا للاتصال السمعي البصري كسلطة للتنظيم للحراسة أكثر من المراقبة ربماla surveillance وذلك على قاعدة منظومة قانونية عصرية تقوم على مبادئ المشروعية والشفافية وتعليل القرارات وضمان التعددية والمنافسة الحرة واستمرارية المرفق العام والمساواة،هذا إذن السيد الرئيس، السيدات والسادة المستشارون هو الإطار العام لهذا المشروع الذي يمثل بدون شك خطوة جد متقدمة ستكون لها انعكاسات ايجابية على البناء المجتمعي الديمقراطي الحداتي الذي نطمح إليه، وهو مشروع للمستقبل يبقى بالطبع خاضع للتقويم المنتظم وقابل للتحسين على ضوء ما ستبينه التجربة والممارسة لمافيه نتمنى ذلك مصلحة بلادنا وشعبنا أشكركم على حسن انتباهكم.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد وزير الاتصال السمعي البصري الكلمة لمقرر اللجنة أفتح باب المناقشة هناك تدخل بعض فرق الأغلبية تفضلوا السي رحو الهيلع.

المستشار السيد رحو الهيلع:

بسم الله الرحمن الرحيم.

السيد الرئيس،

السادة الوزراء،

السيدة والسادة المستشارون،

يسعدني أن أقدم أمامكم رأي فرق الأغلبية في مشروع القانون رقم 77.03 المتعلق بالاتصال السمعي البصري، هذا المشروع الذي نعتبره مندرجا ضمن المشاريع الإصلاحية الكبرى التي انطلقت منذ بضع سنوات، وضمن برنامج الإصلاحات الذي التزمت الحكومة بمواصلته.

إنه مشروع يستجيب من جهة لمتطلبات العصر، ومن جهة أخرى للمرحلة التاريخية الجديدة التي دخلتها بلادنا، والمتميزة بترسيخ الاختيار الديموقراطي، واستكمال الآليات السياسية والقانونية لبناء المجتمع الديمقراطي الحداثي الذي نطمح إليه جميعا، وبقيادة عاهل البلاد جلالة الملك محمد السادس حفظه الله.

ولا يمكن تصور ديمقراطية، ولا حداثة، ولا تنمية، بدون إعلام سمعي بصري متحرر، مسؤول وفاعل...

لقد تأخرنا كثيرا في هذا المجال أمام التطور الهائل لوسائل الاتصال، والتأثير الحاسم لهذا القطاع في كل مجالات الحياة، لذلك فنحن نعتبر أن إخراج هذا المشروع إلى حيز الوجود، بعد طول انتظار، هو في حد ذاته إنجاز كبير يسجل للحكومة الحالية، كما نسجل من جهة أخرى جدية تحضير هذا المشروع، والجهد الكبير الذي بذلته وزارة الإتصال ليكون مشروعا متكاملا ومجيبا عن كل الأسئلة والإشكالات التي تطرحها عملية إنتقال،نعتبره تاريخيا، لمجال الإتصال السمعي البصري في بلادنا، وهي عملية انطلقت بإحداث الهيئة العليا للإتصال السمعي البصري، ووضع حد لاحتكار الدولة لمجال البث الإذاعي و التلفزي، ; وبالمشروع الذي نحن بصدد مناقشته، والذي هو بالفعل حلقة حاسمة في هذا المسلسل، كما جاء في تقديم السيد الوزير الإتصال والناطق الرسمي باسم الحكومة لهذا المشروع أمام اللجنة المختصة. وتتبين جدية تحضير هذا المشروع من خلال النقاشات

العميقة لمنطلقات المشروع والأيام الدراسية التي نظمتها وزارة الإتصال واللقاءات، والتشاور مع مختلف الفاعلين في القطاع،مما جعل منه مشروعا يتميز بكثير من الدقة والشمولية.

وقد كانت مساهمة إخواننا النواب مساهمة جدية وهامة أغنت المشروع وسدت كثيرا من ثغراته بتعاون وتفهم من الحكومة في شخص وزارة الاتصال.

السيد الرئيس،

رغم كل هذا الجهد الذي بذل ليصبلنا المشروع، في مجلس المستشارين، بالصيغة التي إشتغلنا عليها، فإن مساهمة مجلسنا في مناقشته و إغنائه كانت متميزة، حيث تمكنا من إدخال تعديلات هامة، إحداها كان من أهم مطالب العاملين في هذا القطاع، ونقصد الإقرار بمبدأ مشاركة العاملين بالشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة في الجهاز التسييري لهذه الشركة، وذلك من خلال إضافة فقرة جديدة بهذا المضمون للمادة 57 من المشروع. هذا التعديل كان لفرق الأغلبية بمجلسنا شرف تقديمه و لقي تجاوبا من طرف وزارة الاتصال، وهو أمر لا يخلو من دلالة بالنسبة لمجلس المستشارين الذي يتميز بحضور تمثلية الشغيلة بمختلف مستوياتها، ونسجل بهذا الخصوص التزام السيد وزير الاتصال بتسوية أوضاع كل العاملين بالإذاعة والتلفزة قبل تحولها إلى شركة.

تعديل آخر للأغلبية له أهميته، ويتعلق بالمادة 26 حيث أصبح لزاما، بمقتضى هذا التعديل، أن يبين دفتر التحملات حجم وشروط بث الإنتاج الوطني وللأعمال السينمائية والسمعية البصرية المغربية والأجنبية. وهو ما كان مطلبا أساسيا، ليس فقط للفاعلين وللعاملين بهذا القطاع، بل مطلب كل مكونات الأمة، إعتبارا للأهداف الوطنية التي يتوخاها المشروع من خلال تحرير الاتصال السمعي البصري.

إضافة إلى هذه التعديلات التي تقدمت بها فرق الأغلبية وتجاوبت معها وزارة الإتصال، فإن تعديل المادة 48 المقترح من الفريق الكونفدرالي و المقبول من طرف الحكومة، والذي ينص على نشر تقرير سنوي للعموم تحدد فيه الشركات الوطنية للإتصال كيفية تنفيذها لدفتر التحملات، أقول أن هذا التعديل له أهمية من حيث كونه يضمن المزيد من الشفافية على نشاط الفاعلين في هذا القطاع.

ترون، أيها السادة، أن المشروع عرف إغناء متميزا من طرف مجلسنا، وهو ما نعتز به،ويجعلنا أكثر إقتناعا به، الذي أصبح في صيغته النهائية مشروع كل الأطراف المعنية به، بل ومشروع كل المجتمع والأمة المغربية.

السادة المحترمون،

نود أن نسجل، باختصار، بعض جوانب الأهمية التي يكتسيها هذا المشروع على عدة مستويات.

فمن الناحية السياسية، فإنه يؤكد الإرادة السياسية للحكومة في ترسيخ الإختيار الديمقراطي، والذي تعتبر حرية الإعلام والإتصال مقياسا أساسيا للممارسة الفعلية لهذا الإختيار.

ومن الناحية الثقافية، فإن مقتضيات المشروع تسمح بأن يساهم الاتصال السمعي البصري، بفعالية، في تنمية الثقافة الوطنية بكل تجلياتها وتعابيرها الإبداعية واللغوية، مما سيحصن الهوية الوطنية المغربية من تأثيرات القنوات الفضائية، غربية كانت أم مشرقية، والتي توظف أموالا طائلة لتحقيق أهداف مموليها الإيديولوجية والثقافية والسياسية.

ومن الناحية الإقتصادية، فإن هذا القانون سيفتح أفاقا جديدة وواعدة أمام الصناعة السينمائية، ومختلف أشكال الإنتاج السمعي البصري، بكل ما يعني ذلك من إستفادة من الكفاءات الوطنية التي إضطرتها محدودية الأفاق داخل الوطن للهجرة، ومن إنعاش سوق الشغل، ومن رواج تجاري ومالي. وكل ذلك سينعكس إيجابا على خزينة الدولة وعلى الوضع الاقتصادي والاجتماعي بوجه عام..

هذه بعض فوائد هذا المشروع كما نتصورها، وأملنا أن يكون رهاننا عليه في محله، وأملنا كذلك أن يكون التطبيق سليما، وأن يلتزم كل الفاعلين في هذا المجال بفلسفته العميقة وماحدده من أهداف وطنية سامية.

وقبل أن نختم مداخلتنا، إسمحوا لنا السيد الوزير أن نعبر لكم، مرة أخرى، عن تقاسمنا لإنشغالات العاملين بالإذاعة والتلفزة،وعن إلتزامنا بمتابعة عملية تسوية أوضاعهم، وحرصنا على استفادة القطاع من كل الطاقات التي يختزنها، وحرصنا كذلك على تقوية القطاع العمومي، وجعله قادرا على المنافسة وعلى الإبتكار، ومسايرة التطورات وطنيا وعالميا، وهذا لايمكن أن يتم دون تحفيز العنصر البشري، الحاسم في صناعة التلفزة.

كما نود، السيد الوزير، أن نثير الإنتباه إلى ضرورة إيجاد صيغة للمراقبة البرلمانية على نشاط هذا القطاع، خاصة وأنه سيدبر، عمليا، من طرف الهيئة العليا للإتصال السمعي البصري وهي هيئة مستقلة غير خاضعة لأي مراقبة، حسب التشريع المتوفر لحد الآن. وأملنا أن تتكب وزارة الإتصال على هذا الموضوع في أقرب الآجال حتى لا يكون البرلمان، الذي يمثل الأمة،بدون أي وسيلة لمراقبة نشاط قطاع يتميز بكثير من الحساسية، وحتى يساهم في رفع تحديات المصداقية والحياد والجودة والقرب الذي يهدف إليه هذا المشروع.

والسلام عليكم ورحمة الله.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار المحترم السي رحو الهيلع الذي تدخل باسم الأغلبية الآن أعطي الكلمة للمستشار المحترم السي نور الدين بركاع عن الاتحاد الدستوري.

السيد المستشار نور الدين بركاع:

شكرا السيد الرئيس،

السيد الرئيس،

السيد الوزير، أختي المستشارة،

إخواني المستشارين،

المشروع المعروض على أنظار مجلسنا الموقر اليوم، السيد الرئيس، ليس بالمشروع العادي أخذا بعين الاعتبار أنه مشروع سيرسم ملامح المشهد السمعي البصري الوطني في المستقبل.

وقبل الخوض في مضامين المشروع كنص قانوني، لابد من باب وضع الأمور في سياقها أن نستعرض المحيط الدولي أو بشكل لآخر أسباب النزول.

فبالفعل السيد الرئيس، السيد الوزير، إخواني المستشارين، لاشك أن عالمنا المعاصر مطبوع بدينامية الانفتاح التي طالت جل البلدان، جاعلة بذلك من العالم سوقا واحدة ضخمة، ومن التنافسية تنافسيى دولية حادة، ودائمة التطور. وبهذا نحسب أن بلدا كالمغرب لن يكون استثناء للقاعدة العامة، ولذلك فقد انخرط ومنذ أكثر من عقدين في هذا التوجه العام.

هذه الخطوات كانت هي نقطة الانطلاقة نحو تأهيل القطاعات الوطنية الشيء الذي لا يمكن تحقيقه ألا بالأقدام على تحرير هذه القطاعات.

وقطاع السمعي البصري كذلك، بصفته قطاع حيويا وله اتصال مباشر بالمواطن المغربي وانعكاسات على كل مستويات حياته.

فبالتالي فتأهيل هذا القطاع قصد الرقي بأدائه وقصد تهيئة لخوض غمار المنافسة الدولية لايمكن أن يتأتى إلا بتحريره وفسح المجال أمام فاعلين جدد لكي يكونوا بمثابة دماء جديدة تنعش الجسم السمعي البصري الوطني.

غير أن المعادلة الصعبة في هذا التحليل، هي كيف لنا أن نحقق انفتاح وتحرير إيجابيين للقطاع السمعي البصري بشكل تدريجي ومتحكما فيه نعم، السيدالرئيس، لأن التحرير العشوائي أو الفوضوي من شأنه أن يوقعنا في منزلق خطير وكلنا يعلم مدى علاقة الإعلام السمعي البصري بالأمن الثقافي وبالأمن الإعلامي الوطني، وكلنا كذلك واع كل الوعي أن المقدسات والهوية والدين والوطن لابد من صونها من الشوائب ومن كيد المتربصين.

وبذلك فنحن نتساءل معكم، وسؤالنا موجه أساسا للحكومة، إلى أي حد هيأت لنا الحكومة الضمانات اللازمة للتحكم في مسار التحرير تحكم إجابي هل هيأنا ما يكفي من الآليات المؤسساتية والقانونية لأجل ذلك؟ هل وفرنا الإمكانيات اللازمة لدعم المنتوج والمنتجين الوطنيين في المرحلة الانتقالية؟، هل فعلا ضمنا للمشتخدمين والعاملين في المؤسسات الإعلامية التاريخية حقوقهم ومكتسباتهم، لأنه لا يمكن بأي شكل من الأشكال أن يطغى الجانب الاقتصادي والمهني على الحقوق الاجتماعية.

السيد الرئيس، النص في حد ذاته تعتريه بعض النواقص من حيث الشكل، ذلك أن مصطلحات غير مضبوطة بالشكل السليم وكلنا يعلم أن ضبط المصطلحات من ضبط النص، وان من شأن الغموض أن يفتح المجال إلى التأويلات والقراءات المختلفة.

كما أن النص كما نراه، وكما درسناه، لانحسبه أتى بالتطمينات اللازمة على التساؤلات التي سردناها سلفا، كما أنه يخلو كذلك من تقديم ضمانات كافية لصيانة حقوق المستثمرين الخواص سواء الأجانب منهم أو الوطنيين، ولا أدل على ذلك من خلو النص من آلية التحكيم الدولي بخصوص النزاعات المحلية قبل اللجوء إلى القضاء وكلنا يعلم منظور المستثمرين الأجانب لقضائنا اللوطني.

وعلى أي نحن متأكدون أن النص لن يخلو من التعثرات إبان تفعيله ولاشك أنه سيعود إلى البرلمان لكي تصحح أمور كان بالإمكان تصحيحها من الآن

أخذا بعين الاعتبارات أن مجموعة تعديلات تقدم بها مجموع الفرقاء السياسيين هي تعديلات قيمة وفي المستوى. وشكرا والسلام عليكم ورحمة الله.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار المحترم نور الدين بركاع من الاتحاد الدستوري الآن الكلمة السي المستشار المحترم أطريبش عن الفريق الديموقراطي.

السيد المستشار محمد اطريبش:

بسم الله الرحمان الرحيم،

السيد الرئيس،

السادة الوزراء،

إخواني المستشارين أختي المستشارة،

باسم الفريق الديمقراطي، أتناول الكلمة في إطار مناقشة مشروع قانون رقم 03-77 المتعلق بالاتصال السمعي البصري، ويدخل هذا المشروع ضمن الطفرة النوعية التي تواكب العهد الجديد الذي يقود مسيرته الإصلاحية جلالة الملك محمد السادس نصره الله التي تنطلق أساسا من بناء مجتمع حداثي، ديمقراطي، ولاشك أن المجال السمعي يعتبر من المكونات الهامة لهذا المنحى الإصلاحي العام، لما له من دور في تكريس قيم الحرية والتعددية والحداثة والانفتاح، واحترام حقوق الإنسان وصيانة كرامة. وتأهيل بلادنا سياسيا واقتصاديا واجتماعيا وثقافيا، وهي قناعة عبر عنها صاحب الجلالة الملك محمد السادس أيده الله في الظهير الشريف المحدث للهيئة العليا للاتصال السمعي البصري، والمرسوم بقانون بتاريخ 10 شتنبر 2002 لإنهاء احتكار الدولة في مجال البث الإذاعي والتلفزي بحيث أن القطاع الإعلامي في بلادنا، يجب أن يندرج في سياسة الانفتاح التي تواكب التطورات العالمية في مجال التواصل، والاتصال وطنيا ودوليا، ويظهر هذا المسعى ضمن الرسالة التي وجهها جلالة الملك إلى أسرة الصحافة والإعلام بمناسبة اليوم الوطني للإعلام (15 نونبر 2002) حيث أكد فيها جلالته حين قال " بيد أن مشهدنا الإعلامي الوطني لايمكن أن يرفع تحديات الألفية الجديدة التي تفرض عولمة بث البرامج المعروضة عبر وسائل الإعلام، والتعميم التدريجي للاستفادة من مؤهلات مجتمع المعرفة والاتصال ما لم تتم إعادة النظر بصفة جذرية في مناهج عمله" انتهى كلام جلالة الملك.

السيد الرئيس،

السادة الوزراء،

إخواني المستشارين،

إننا اليوم نتدارس مشروع قانون له أهمية كبرى لايمكن عزله عن تراثنا الفكري والثقافي، لأن حضارة المغرب ضاربة بجذورها في أعماق التاريخ إلى جانب التنوع في التعبير والرأي من خلال التعددية السياسية والفكرية، فمخزون المغرب الحضاري، لايمكن ايصاله إلى شعوب المعمور بدون إعلام قوى ومتطور، لذلك فإن موضوع الإعلام لا ينبغي أن يكون محل مزايدات سياسية، باعتباره يتعلق بالشعب المغربي برمته، فهو يمثل إشعاعا فكريا وحضاريا من خلال الصورة والكلمة، فهو جزء من المشروع المجتمعي الذي نطمح جميعا إلى تحقيقه بقيادة عاهلنا المفدى جلالة الملك محمد السادس نصرح الله، فهذا المشروع يشكل قانون الإطار للممارسة العملية في الحياة الإعلامية السمعية البصرية، ويترجم بكل خطوات الإصلاح المؤسساتي لكون هذه المرحلة التي نشقها بكل إصرار لاستكمال أبعاده الإصلاح والتحرير في المجال الإعلامي، ابتدأ مشوارها منذ المناظرة الوطنية الأولى للإعلام والاتصال سنة 1993، وما تلاها من مشاورات ولقاء بين الفاعلين الإعلاميين والسياسيين من أجل إعداد الأرضية القانونية لهذا المشروع كخطوة أساسية لفتح الباب أمام المبادرة الحرة في قطاع الاتصال السمعي البصري عن طريق خلق شركات للخواص بشروط محددة، وتحويل الإذاعة والتلفزة ومصلحة الإشهار إلى شركة وطنية تملكها الدولة، كما أن هذا المشروع يمكنه المواطن المغربي من منابر اعلامية متعددة ومتنوعة قادرة على تشجيع الإبداع الفني والعلمي والتكنولوجي المغربي من خلال حرية التبادل الإعلامي المتعلق به، وكذا العمل على نشره وإشاعته داخليا وخارجيا.

سيدي الرئيس،

نحن في الفريق الديمقراطي، درسنا هذا المشروع بشكل مستفيض، ووضعنا مجموعة من القراءات لمضامينه وأبعاده، وسجلنا كل الايجابيات من خلال ما تضمنه من تعاريف ومصطلحات إعلامية إلى جانب بعض السلبيات، جاءت متناثرة في مواده سواء تعلق

الأمر بالصياغة العامة نظرا لان النص في أصله وضع باللغة الفرنسية، لهذا فإن الصياغة القانونية باللغة العربية تحتاج إلى مراجعة وتوضيح أكثر لأنه سيصبح نصا رسميا يلجأ إليه عند التطبيق، ولهذا فنحن في الفريق الديمقراطي كمعارضة، تقدمنا بمجموعة من التعديلات كنا نتوخى منها التدقيق في بعض التعابير انسجاما مع روح النص حتى لاتبقى تعابير فضفاضة لاتؤدي المعنى الحقيقي ومن الملاحظات التي سجلناها أيضا بأن المشروع لم يشر إلى الموارد البشرية، وحمايتها وتطويرها، ولم يحدد أيضا موقع القطب العمومي ودوره ومكوناته، وطبيعة القنوات العمومية المزمع إحداثها، كما أنه لم يركز على إجبارية الانفتاح على البعد المحلي والجهوي.

وفي سياق هذه المداخلة نتساءل، هل ستقوم الدولة بتعميم فائدة هذه الانطلاقة الإعلامية على جميع المغاربة في كل جهات ومناطق المغرب من خلال الشركات التي سيرخص لها من أجل تغطية مجموع التراب الوطني، وإدماج المناطق النائية التي لاتحظى بالتغطية الإعلامية المسموعة والمرئية باعتبارأن الغزو الإعلامي الأجنبي عن طريق القنوات الفضائية يكتسح البيوت المغربية، لهذا نؤكد من هذا المنبر، أن يكون إنتاجنا الوطني مرتبطا بهويتنا وتراثنا وأصالتنا، وان تراعي الشركات الإعلامية التي سوف يرخص لها أن تبث برامج تفيد المشاهد المغربي.

وفي الأخير، وحيث أن الحكومة لم تتجاوز مع هذه التعديلات المقترحة خلال اللجنة والتي تم قبول التعديلات الشكلية وترك التعديلات الجوهرية بحيث لوكنا في اتجاه البحث عن التعديلات الجوهرية التي قالها السيد الوزير بأن ما يهمنا من هذا المشروع وهو التعديل الجوهري لكننا غيرنا السياق وتم اهمال التغييرات أو التعديلات الجوهرية التي تقدم بها الفريق الديمقراطي، ولذلك أن هذه التعديلات لن تقبل منها أي تعديل إلا تعديلين اثنين الخاص بصياغة لغوية ومصطلحات وتهم أيضا هناك تعديلات التي تهم مصالح العاملين بالقطاع وبحرية الصحافة اكتفت بتعديلات بسيطة شكلية، فإننا في الأخير، فإننا سنصوت ضد المشروع. وشكرا سيدي الرئيس،والسلام عليكم ورحمة الله تعالى.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار المحترم، الآن الكلمة لمسجل السي مصطفى الشطاطبي بالترتيب.

المستشار السيد مصطفى الشطاطبي:

السيد الرئيس،

السادة الوزراء،

السادة المستشارين،

بداية ورأفة بالجميع ما غاديش تحاول نقرأ تدخل الفريق الكنفدرالي، ومع ذلك لابد لي باسم فريقي: الفريق الكنفدرالي أن أدلي ببعض الملاحظات واعتبرنها خلال هذه المراحل ديال مناقشات هذا القانون، أي قانون السمعي البصري 03-77 أساسية وجوهرية وكنا قد أشرنا في جلسات السابقة وخلال المناقشات العامة داخل اللجن مناقشة هذا المشروع بأنه مشروع جاء متأخرا وفي وقت عرف فيه العالم تطور على المستوى التكنلوجي وعلى المستوى السياسي وطبعا هذا التطور حطم الحدود، والأفكار والاخبار، والمعلومات ودخلت فضائيات إلى البيوت ديالنا وطبعا كان المغرب في 1993 عقد مناظرة وقام بطبيعة الحال أن يعمل على ترجمة مضامين وتوصيات وخلاصات هذه المناظرة ولكن مع الأسف بقيت في الرفوف يعلوها الغبار وضيعنا الفرصة كبيرة ومرحلة كبيرة جدا مند عشرة سنوات طبيعة الحال لو عملنا على تفعيل هذه التوصيات لكنا بالفعل قد قطعنا أشواط كثيرة وأشواط على مستوى الاصلاح ساهمت في الاصلاح على مستوى الاعلامي ديالنا وكذلك إصلاح المشهد السياسي والثقافي في بلادنا الملاحظة التانية والتي تعتبرها جوهرية ولازم أن نعتبرها هو أنه كنا نتوخى أنه مند أربع سنوات أن يكون هناك نقاشا عميقا وصريحا وأن يتقدم لنا مشروع متكامل يضم إلى جانب هذا القانون تنظيم الهيئة العليا للسمعي البصري باش حتى تكون هذه المنهجية ديال صلاح متكاملة كتسمح لممثلي الأمة لمناقشتها في المجموع ديالها، وطلبنا على أساس أننا نؤكد في المستقبل أن تتاح الفرصة لنا كبرلمانيين للمساهمة في المزيد من الاصلاحات في هذا القطاع، قطاع السمعي البصري، كذلك أن هذا القانون إلى جانب الاصلاحات التي هي ضرورية الأخرى بالنسبة لقطاع الاعلام لابد أنه يساهم في تأمين الاذاعة والتلفزة كمرفق عمومي ويؤدي للمواطنين خدمات جيدة على مستوى الأخبار هذه مسائل تحصل في العالم الآخر

وفي كل البلدان التي هي متقدمة سواء التعديل عن مختلف تيارات الرأي والفكر أو على مستوى التربية المواطنة وقيم التسامح واحترام الكرامة البشرية وعلى مستوى تقديم واحد الترفيه للي يكون رفيع المستوى. أي أننا الآن في إطار مجتمع يطمح إلى مجتمع الحداثة إلى مجتمع ديموقراطي للي خص مجتمع بطبيعة الحال يكون الاعلام ديالنا في مستوى ديال التحولات التي يعرفها بلادنا وكتعرفها التأثيرات على المستوى الجهوي، على المستوى الدولي طبعا هذه للي يمكن لها تسهم في تكوين واحد الرأي عام متنور، الملاحظة الرابعة، هو كنا كذلك ولازلنا نؤكد على أننا يجب أن نتجاوز العيوب الكبرى الراهنة، التي تعكس تخلف التلفزة ديالنا وطبعا على رأسها غياب الشفافية، وغياب التسيير الديموفراطي وكذلك قلة الاهتمام بالعنصر البشري وظروف العمل ديال هذا العنصر البشرى كذلك قلة الإهتمام بالمجال الاجتماعي وأصبح هذا القطاع وهذا المرفق العمومي وأصبح الهيمنة ديال المنطق ديال الزبونية وديال المحسوبية والولاءات وكذلك فرض واحد النوع ديال الوصايا التي تتنافى مع حرية تعددية الإعلام وكتتمنوا على أنه كفريق هذه المسالة ديال مناسبة ديال مناقشة القانون مناسبة التصويت عليه بشكل فرصة لمعالجة هذه العيوب وغيرها ويضمن واحد المهنية.واستقلالية ديال قطاع الاعلام ويضمن كرامة كذلك الصحفيين والفنيين ومختلف العاملين بما في ذلك الشركات الوطنية لابرام اتفاقيات جماعية تحدد حقوق وواجبات الصحفيين والفنيين والمستخدمين وفق ما هو أرقى في قانون الشغل وقانون الصحفي المهني والثقافة جماعية للقطاع، ومنظمة أيضا مواثيق الأخلاقيات، طبعا تحرير القطاع. مرحبا بتحرير القطاع ولكن يجب أن يساهم في تطوير صناعة الخدمات السمعية البصرية ويعمل كذلك على توضيف الشباب وتكوين الأطر في المجال، وأيضا أننا لابد ونحن نعمل على تحرير القطاع أن يكون اعلامنا إعلاما قويا يهتم بالتكوين البشري وكما قلت يهتم بظروف العمل وأيضا تعمل على تحسين وضعيتهم وتكون الوضعية للي هما موجودين غليها الوضعية المقبلة تكون أحسن من الوضعية السابقة، كذلك لابد ونحن نناقش هذا القانون أن تكون تلفزتنا المغربية تلفزة تعكس الواقع الحقيقي وأن تكون تلفزة المواطن، وأن تكون تلفزة القرب، وأن تكون تلفزة منفتحة على هموم المواطنين والقوى السياسية، والنقابية على أن يكون المرفق العمومي، مرفق يخدم المصلحة العامة، بطبيعة الحال السيد الرئيس، السادة الوزراء، السادة المستشارين، كنسجل كفريق المنهجية الايجابية التي اعتمدها السيد الوزير التعاطي مع القانون من خلال استشارة قبلية، والحوار الذي تواصل مع جميع المكونات المجلس طيلة مرحلة المناقشة وتقديم التعديلات، وتعتبر تصويتنا هو إشارة للحكومة من أجل تفعيل الاصلاح وتقوية القطب العمومي والتفكير في الانفتاح في إنضاج باقي اقتراحاتنا وتعديلاتنا أكثر لكي يتم الاستجابة إليها كما أكد السيد الوزير أن مشروع قابل للتطوير والتعديل انطلاقا من هذا الحقل لأن هذا الحقل يعرف تحولات سريعة وعميقة شكرا للسادة الوزراء، شكرا لإخواني المستشارين على إنصاتكم والسلام عليكم.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا للسيد المستشار المحترم السي مصطفى الشطاطبي عن فريق الكنفدرالي الآن نعطي الكلمة للسيد المستشار المحترم رئيس فريق الحركات السي المنصوري.

السيد المستشار محمد المنصوري:

بسم الله الرحمن الرحيم،

السيد الرئيس المحترم،

السادة الوزراء المحترمين السيدين الوزيرين المحترمين،

السيدة المستشارة المحترمة السادة المستشارين المحترمين،

أيها الحضور الكريم

وأود في البداية أن أؤكد أننا في هيأتنا السياسية المنضوية تحت لواء إتحاد الحركات الشعبية كنا ولازلنا ندعو إلى فتح مختلف الأوراش الإصلاحية التي نتوخى منها الرقي بالمؤسسات السمعية البصرية الوطنية إلى المستوى الذي يؤهلها لأداء دورها الحيوي خاصة في سياق دولي يعيش على إيقاع ثورة إعلامية أضحت الموجة الرئيسية للعولمة وللعلاقات الدولية.

على هذا الأساس، فإننا نعتبر أن هذا المشروع يعتبر من المشاريع الرئيسية التي تستطيع الإنتقال الديمقراطي التي نعيش لحظاتها التاريخية القوية تحت القيادة الرشيدة لجلالة الملك محمد السادس نصره الله، إننا نؤكد بالمناسبة أن ترسيخ مكتسبات هذا الإنتقال

الديمقراطي يمر بالأساس عبر تشييد صرح التعددية بجميع أبعادها السياسية والثقافية وكذا تدعيم مسار حقوق الإنسان بما يضمن ممارسة سليمة ومسؤولة لحرية الرأي والتعبير وبالتالي تعزيز متانة الوحدة الوطنية والإسهام في التقدم عبر المساهمة في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

في هذا السياق، فإن مسار تحرير قطاع السمعي البصري منذ أن انخرطت بلادنا في أوراشه سنة 1993 إبان أشغال المناظرة الأولى للإعلام والإتصال وكذا صدور الظهير الشريف وحده للهيئة العليا السمعي البصري للاتصال السمعي البصري ومرسوم القانون القاضي بوضع حد لأحتكار الدولة في مجال البث الإذاعي والتلفزي وبالتالي فتح المجال للمبادرة الحرة في هذا القطاع، أقول إن هذا المسار يؤكد رغبتنا جميعا في تعزيز دعائم فضاء إعلامي سمعي بصري يمكن من استيعاب كل التطورات التكنولوجية الحديثة ويوفر مناعة قوية لهويتنا الثقافية الوطنية لمجابهة التحديات الخطيرة التي تفرضها العولمة.

السيد الرئيس المحترم، نحن نثمن المجهود الجبار الذي قامت به حكومة جلالة الملك التي وضعت ضمن أولوياتها في مجال ترسيخ الإختيار الديمقراطي الحداثي الإنخراط في أوراش عملية تحرير القطاع السمعي البصري، كما أننا نؤكد جازمين أن هذه الأوراش الإصلاحية التي نرسخها اليوم إنما هي ثمرة نقاش وطني وتوافق مختلف القوى الوطنية وفعاليات المجتمع المدني من أجل توفير كل الشروط الذاتية والموضوعية للرقي بقضائنا السمعي البصري إلى المستوى يمكن أولا من إحداث قطب عمومي للإتصال السمعي البصري الوطني. وثانيا لفسح المجال للمشاريع الإستثمارية التي ترغب الإشتغال في هذا القطاع وفق ميكانيزمات المبادرة الحرة وشروطها.

لابد من التذكير والتي أكدنا من خلال أن الفضاء السمعي البصري ببلادنا لابد أن يظل يضمن التعددية السياسية والفكرية واللغوية والفنية ببلادنا مستلهمين تلك المواقف من قناعاتنا الراسخة بأن الديمقراطية تتأسس على الإلتزام والمسؤولية ونعلن بالتالي أننا إذا كنا قد أنهينا احتكار الدولة للمجال الإذاعي والتلفزي فإننا نعلن من هذا المنبر أنه حان الوقت لننهي كذلك إحتكار تيار إيديولوجي وسياسي معين لفضاءنا الإعلامي السمعي البصري.

ما نود التأكيد عليه أيها الحضور الكريم، هو أننا ندعو إلى ترسيخ قيم المساواة بين مختلف الهيآت السياسية والفعاليات المدنية والحساسيات الثقافية في حقها الدستوري من التمتع بالحق في التعبير عن نفسها عبر قنوات الإعلام السمعي البصري بدون حيف أو تهميش، كذلك سنظل في فريق الحركة الوطنية الشعبية متمسكين بالتزاماتنا إتجاه الدفاع عن حق ساكنة العالم القروي في ولوج عالم التبادل الإعلامي والإبداع الفني والعلمي والتكنولوجي وإنهاء إحتكار مناطق معينة للإستقطاب الإعلامي (محور الرباط - الدار البيضاء).

لقد حان الوقت كذلك لتدعيم السياسة الجهوية إعلاميا بما يساهم في تفعيل التعددية الثقافية اللغوية لبلادنا وأملنا هو أن نرى المسؤولين عن القطاع ينظرون إلى هذه التعددية على اعتبار أنها إغناء ودعامة للمنتوج السمعي البصري الوطني ومناعة أساسية له في سياق تحديات التنافسية الدولية.

وإذا كنا نتساءل اليوم عن دور وزارة الإتصال مباشرة بعد المصادقة على هذا المشروع، فإننا نأمل أن تضطلع الهيئة العليا للإتصال السمعي البصري ببلادنا بمهامها وفق التعليمات الملكية السامية وذلك بما يضمن ضمان تنوع عروض الخدمات وتعددية الإتجاهات والأفكار في سياق تنافسية سليمة بين المتعهدين سواءا منهم العموميين أو الخواص.

كذلك، كنا وما زلنا ندعو إلى سن سياسة تمييزية إيجابية لصالح اللغة والثقافة الأمازيغيتين عبر الإعلام السمعي البصري الوطني وجعل هذا المطلب ركيزة حيوية لأي دفتر تحملات وذلك تماشيا مع الإدارة الملكية السامية المعبر عنها في خطاب جلالة الملك نصره الله يوم 17 أكتوبر 2001 بأجدير بمدينة خنيفرة، هذه الإرادة السامية التي تدعو إلى إيلاء الأمازيغية عناية خاصة من أجل الرقي بها عبر إدماجها في جميع مناحي الحياة العامة.

بعد إبرازنا لهذه الملاحظات والتي نتمنى أن تحضى بإهتمام المسؤولين عن قطاع السمعي البصري ببلادنا، فإننا في فريق اتحاد الحركة الوطنية الشعبية نصوت بالإيجاب لصالح هذا المشروع ونتمنى للجميع السداد والتوفيق والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار المحترم، الآن الكلمة السي المستشار المحترم محمد الفاضلي عن الاتحاد الديموقراطي.

السيد المستشار محمد الفاضلي:

شكرا السيد الرئيس،

السادة الوزراء،

السيدة والسادة المستشارين،

سأساهم بدوري في هذه المناقشة المتعلقة بالمشروع المقدم أمام مجلس المستشارين بعد مصادقته من طرف مجلس النواب المتعلق بتحرير السمعي البصري لبلادنا لاشك أن المشروع بالأهمية بمكان لا من حيث الزمن الذي جاء فيه ولا من حيث النوعية ولا من حيث الأفاق الاعلامية على جميع المستويات التي سيفتحها وسوف لن أكرر ما قيل على مستوى اللجنة وعلى مستوى هذه الجلسة بل أريد أن أركز على نقطة وحيدة ولها أهميتها وهو التأثير الاعلامي على المشهد السياسي الوطني الدولي، والتأثير الاعلامي على التربية أو الناشئة نعلم جميعا بأن جانب التربية تتأثر بتأثر كبير من الجانب الإعلامي بمختلف مكوناته، ولهذا نرى بعض الدول التي كانت منغلقة على نفسها كان سببها يرجع للإعلام. والدول التي كانت منفتحة على غيرها واستطاعت أن تصدر مالها من ايديولوجيات أو من علوم أو من حتى انحلال خلقي كان اعلامها كذلك يركز على المنحة فنظر للأهمية هذا الموضوع نريد من اعلامنا في الحال والمستقبل أن تحتاط من جانب واحد وهو الجانب السلبي الذي يمكن أن يؤثر به على الناشئة المغربية، أن نركز على التربية الصحيحة وعلى الدفاع أو تحصين الناشئة تحصين المواطن المواطن المغربي من جميع المؤثرات الخارجية وتحصينه وتمكينه من الدفاع عن حضارته وعن ثقافته وعن تاريخه وعن معتقداته أيضا فإذا وظفنا هذا الجانب الإعلامي الذي لاشك أن سيكون ضخما إذا وظفناه في الاتجاه الصحيح سنكون قد ربحنا وإذا ما لا قدر الله فتحنا الباب على مصرعيه لكل من هب ودب ولكل فكر هدام سنتضرر به نحن والناشئة والمستقبل المغربي الاعلام آلة حادة جدا إذا ما احسن استعمالها ستكون إجابية جدا وإذا ما اسيئ استعمالها ستنعكس لا قدر الله على ما تبقى في المغرب من مقوماتنا، فاتت الفرصة مع الأسف تكون المجلس السمعي البصري في غفلة عن البرلمان وهذا نبهنا عنه مرارا وتكرار تكون هذا المجلس في غفلة من البرلمان وفي غفلة من الهيئات السياسية المتواجدة داخل الساحة الوطنية داخل المشهد السياسي، ثم تمريره بالشكل الذي تم فيه نرجو أن لايتكرر الوضع، نرجو أن يتذاكر الوضع مستقبلا،لابد من تحضير الأطر أو المؤسسات التي ستنشأ ايديلوجيا وفكريا، ونفسانيا لتصدير مايمكن تصديره من إيجابيات المغرب وما يتوفر عليه المغرب من إيجابيات في عدة مجالات، لا أريد أن أجد لديكم ما أخذه المستشارون من الوقت ولكن لابد من إعادة النظر في الطريقة التي تتعامل بها مستقبلا مع هذا المشروع الهام حتى نوظفه توظيف إيجابي، كذلك لدينا جالية مغربية المقيمة بالخارج لها بالأهمية بمكان أنا لا أسميهم مهاجرين بل مناظلين وطنيين يعملون في الخفاء ويجب أن نوظفهم ونفتح الاستثمار في هذا المجال لكن ينعكس عملهم ايجابا على وطننا على غرار الدول الأخرى التي وظفت مهاجريها لخدمة قضاياها الوطنية، الاقتصادية، والاجتماعية،والثقافية والسياسية الخ شكرا السيد الرئيس.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار المحترم، الآن بعدما انهينا تدخلات السادة المستشارين نمر للتصويت على مواد مشروع القانون ونبدأ بالديباجة حيث ورد التعديل بشأنها من طرف الفريق الكنفدرالي، إذن الكلمة لأحد مقدمي التعديل.

السيد المستشار أحمد الزايدي:

بسم الله الرجمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين،

السيد الرئيس،

السادة الوزراء،

إختي إخواني المستشارين،

بالفعل لي الشرف لتقديم تعديلات فريق الكنفدرالي بدءا من الديباجة والنص الأصلي للدباجة بعد التعديل المقترح النص الأصلي " يعد القانون رقم 03-77 المتعلق بالإتصال السمعي البصري خطوة متقدمة في المسلسل الهادف إلى آخر الديباجة"، الديباجة المقترحة من فريق الكنفدرالية يندرج القانون رقم 03-77 المتعلق بالاتصال السمعي البصري في الاطار العام لبناء المجتمع الديموقراطي الذي يلعب فيه الإعلام الحر والتعددي دور مركزيا وفاعلا لما يساهم في تقدم وتطور بلادنا ويستهدف فتح المجال أمام الفاعلين

الخواص لولوج ميدان البث الإذاعي والتلفزي في إطار تكافئ فرص المنافسة على أساس احترام التعددية الفكرية والسياسية وقواعد حقوق الانسان كما هي متعارف عليها عالميا، وكذلك احترام التزامات المغرب الدولية في هذا المجال تقوية النسيج الوطني، المساهمة في تنمية الوعي الوطني بما يؤمن استقرار المغرب وتقوية المواجهة تحديات وحقائق العصر تأمين قواعد المرفق العام الوطني في ميدان الاعلام والاتصال لضمان حق جميع المواطنين في ولوج خدمات الاخبار النزيهة والتعددية، مساهمة قطاع العام السمعي البصري في النهوض بالثقافة العامة، والتربية على المواطنة والقيام بدور أساسي للترفيه الهادف والبناء. ضمان شفافية المرفق الاعلام وقابلية المسؤولين المحاسبة في إطار نهائي. وضمان استقلالية العمل المهني واحترام حقوق العاملين في القطاع الاعلام سواء في القطاع العام أو الخاص وضمان مساهمتهم الحرة والواعية عن طريق تحديد حقوقهم وحاجياتهم في إطار أحسن ماتم التواصل إليه في تنظيم العلاقات المهنية في القطاع، دعم وتشجيع الانتاج السمعي البصري الوطني وتشجيع تلفزة القرب التبرير ديالنا والتعليل على أساس الديباجة ديالنا، الديباجة السابقة وردت في صيغة لاترد علينا في ديباجة القوانين حيث تضمنت أحكام قيمة لاعلاقة لها بمحتوى القانون كما تضمنت مقتطفات من الخطب الملكية الموتورة والسلام عليكم.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار، الكلمة للحكومة

السيد وزير الاتصال:

شكرا السيد الرئيس،

شكرا السيد المستشار،

الأفكار الأساسية التي وردت بمقترح التعديل هي أفكار متضمنة للديباجة المقترحة التي صادق عليها مجلس النواب بالإجماع وبالتالي لا نرى ضرورة للتعديل أو التغيير هذه الديباجة بكاملها ووضع ديباجة جديدة مكانها وانطلاقا من ذلك فالتعديل غير مقبول.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الوزير، أعرض التعديل للتصويت

الموافقون: 12

المعارضون:28

الممتنعون: لا أحد

أعرض الديباجة كما وردت في المشروع على التصويت

الموافقون: 12

المعارضون:28

الممتنعون: لا أحد

المادة الأولى ورد بشأنها تعديل من فرق المعارضة رفض التعديل ب 28-10 المعارضون لا أحد.

المادة الأولى ورد بشأنها تعديل من فرق المعارضة الكلمة لا أحد مقدمي التعديل.

السيد المستشار محمد اطريبش:

المادة الأولى يراد بها مايلي بواسطة وسيلة للمواصلات التعديل المقترح يراد بها القانون والنصوص المتخذة بشأنه التحقيق الأهداف التالية الباقي بدون تعديل، التبرير التعديل في الصياغة من أجل توضيح المعنى المراد شكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار، الكلمة للحكومة

السيد وزير الاتصال:

التعديل مرفوض.

السيد المستشار أحمد البنا:

السيد الرئيس كاين مؤيدو كاين معارض بالفعل ولكن الحكومة السيد مللي قدم التعديل عطا التبرير امكن تغير الرأي ديالنا مرفوض حنا ماشي تقدم الفصل 51 إلى أننا كنمسوا بالموازنة لا مرفوض علاش غير نفهموا علاش لأننا حنا امكن صوتوا للس

يد الوزير إلى ماكناش حاضرين للجنة امكن نصوتوا علاش لا، ولكن مرفوض هكذا قطعية ما صحيحاش شكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار، دائما كيبق التصويت

الموافقون: 28 المعارضون، 10

الموافقون: عن التعديل 9

المعارضون: للتعديل 29

الممتنعون: 6

أعرض المادة الأولى كما وردت في المشروع للتصويت

الموافقون: 6 المعارضون 29

المادة الثانية: لم يرد بشأنها أي تعديل أعرضها على التصويت الموافقون: 28 المعارضون: 10

المادة التالية ورد بشأنها تعديل من الفريق الكنفدرالي الكلمة لأحد مقدمي التعديل.

السيد المستشار مصطفى الشطاطبي:

المادة الثالثة كما وردت في النص الاتصال السمعي البصري الحر تمارس هذه الحرية في احترام كرامة الانسان وكذا ضرورة تنمية صناعة وطنية للإنتاج في المجال السمعي البصري، الفريق تيطالب بتغييرها بما يلي:

اتصال سمعي بصري حر لا يمكن تقييد هذه الحرية بمبررات مستمدة من ضرورة احترام الكرامة البشرية والطابع التعددي لتيارات الرأي والفكر والمحافظة على النظام العام ومتطلبات المرفق العام في مجتمع ديمقراطي. كما يمكن وضع قيود تبرزها الاكراهات التقنية المرتبطة بقطاع الاتصال السمعي البصري وبضرورة تطوير صناعة وطنية للإنتاج السمعي البصري، يحرس المجلس الأعلى للإتصال السمعي البصري على مراعاة عدم التعسف في القيود وضمان المساواة في المعاملة وعدم التمييز بين الفاعلين في القطاع كما يحرس على ضمان استقلالية ونزاهة القطاع العام للإتصال حيادة السياسي والسهر على تأمين جودة البرامج وعلى تشجيع اللغات الوطنية والانفتاح على اللغات الأجنبية، ويمكن اللجوء إلى القضاء عند المنازعة في احترام أحكام هذه المادة التعديل يستهدف التعديل مراعاة اللابوضع من القيود إلا ما هو مقبول بالنظر لا لتزامات المغرب الدولية أما الاكراهات التقنية المرتبطة بالسمعي البصري فهي أساس طيف ترددات راديو كهربائية وكلما يرتبط بالبنية التحتية أو متطلبات التعمير والمحافظة على البيئة في علاقته بالمجال السمعي البصري وهي تبرر بإطار مبدأ عدم التمييز ووضع قيود اللجوء إلى القضاء يبرر كون المجلس الأعلى للإتصال السمعي البصري.

ليست سلطة قضائية وإنما هو سلطة إدارية

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار الكلمة الآن للحكومة

السيد وزير الاتصال:

شكرا السيد الرئيس، شكرا السيد المستشار، تقريبا نفس الجواب المتعلق بالديباجة بحيث أن أهم المقتضيات أو المفاهيم التي تريدن ادخالها هي مفاهيم موجودة في هذه المادة وبالتالي لا نرى ضرورة تعديلها أما في شأن اللجوء إلى القضاء هذا أمر مفروع منه وهناك مادة تؤكد على أن جميع مقتضيات هذا القانون يمكن أن تكون منازعات يشأنها يمكن اللجوء إلى المحكمة الادارية بمدينة الرباط وبالتالي لا نرى ضرورة التعديل هذه المادة ونحتفظ بها كما هي إذن التعديل مرفوض.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الوزير أعرض التعديل للتصويت.

الموافقون للتعديل: 29 المعارضون 12 الممتنعون لا أحد.

أعرض المادة للتصويت كما وردت في المشروع، نفس العدد المادة الرابعة ورد بشأنها تعديل من فرق المعارضة الكلمة لأحد مقدمي التعديل.

السيد المستشار محمد اطريبش:

المادة الرابعة:

النص الأصلي: تقوم شركة السمعي البصري بإعداد برامجها بكل حرية مع مراعاة الحفاظ على الطبع إلى كامل مسؤوليتها عن تلك البرامج التعديل المقترح الفقرة الاضافية أن إضافة فقرة تانية تحدد الهيئة العليا والحكومة نسب الانتاج السمعي البصري الوطني في دفتر التحملات التي يجب مراجعته كل خمس سنوات وذلك.

أ - بتخصيص نسبة عالية في الانتاج الوطني دون احتساب الاعادات مع مراعاة ساعات الذروة وتطور قدرات هذا الإنتاج.

ب - التخصيص النسبة العالية من الميزانية لتشجيع الانتاج الوطني لتشجيع الانتاج الوطني والابداع التقافي والفني.

ج - ينص دفتر التغوي الوطني في انتاج البرامج التبرير في التعديل:تهدف هذه الفقرة الاظافية إلى تشجيع الانتاج الوطني والاذاعات الفنية القريبة من الحسن الوطني والمحلي شكرا سيدي الرئيس.

السيد الرئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار الكلمة لكم السيد الوزير

السيد وزير الاتصال:

شكرا السيد الرئيس، شكرا السيد المستشار،

جزئيا هذا التعديل وارد في مادة أخرى سنعود إليها وبالتالي هو مرفوض.

السيد رئيس الجلسة:

إذن أعرض التعديل للتصويت

الموافقون عن التعديل 6 المعارضون للتعديل 29 الممتنعون: لا أحد

أعرض المادة للتصويت كما وردت في المشروع إذن نفس العدد المادة الخامسة ورد بشأنها تعديل من طرف الفريق الكنفدرالي.

الكلمة لإحدى مقدمي التعديل.

السيد المستشار أحمد الزايدي:

شكرا سيدي الرئيس،

المادة الخامسة بعد الفقرة الأخيرة تتولى هيئة السمعي البصري المتعهدين للاتصال السمعي البصري... الخ. كتجي إضافة الفقرة التانية: تحدد الهيئة العليا للحكومة ينص تنظيمي حجم الانتاج السمعة البصري الوطني في دفتر التحملات الذي يجب مراجعته كل خمس سنوات وذلك.

أ - بتخصيص نسب عالية للإنتاج الوطني دون احتساب الاعادات مع مراعاة ساعات الدورة وتطور قدرات هذا الانتاج.

ب - لتخصيص نسبة مالية لتشجيع الانتاج الوطني والإبداع التقافي والفني وانتاج القرب تعليل ديالنا اجعل النهوض بالانتاج السمعي البصري الوطني قاعدة ملزمة للتعاقدات مع المتعاهدين وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار لكم الكلمة السيد الوزير،

السيد وزير الاتصال:

السيد المستشار هذا الماذة الخامسة تتعلق أساسا بمعالجة قضايا التبديبات، والضيف المتعلق بذلك، وبالتالي لا نرى مكانة لهذا التعديل في هذه المادة علما بأننا قبلنا فحوى هذا التعديل في المادة 26 المتعلقة بدفتر التحملات وسنعود إلى ذلك وبالتالي أعتقد أن مضمون التعديل موجود في مادة أخرى والتعديل إذن في صياغته الحالية مرفوض.

السيد المستشار أحمد الزايدي:

شكرا السيد الرئيس، شكرا السيد الوزير لهذه الغاية كنسحب هذه المادة شكرا، اشنوا قدمنا من غير التعديل.

السيد رئيس الجلسة:

إذن الموافقون كما جاءت في المشروع

المادة السادسة لم يرد بشأنها أي تعديل أعرضها للتصويت الإجماع.

المادة السابعة لم يرد بشأنها أي تعديل أعرضها للتصويت الإجماع.

المادة التامنة ورد بشأنها تعديل من الفريق الكنفدرالي.

السيد المستشار أحمد الزايدي:

شكرا السيد الرئيس بعد الفقرة احترام القوانين والتنظيمات المتعلقة بحقوق المؤلفين، والحقوق المجاورة إضافة الفقرة الثانية احترام القانون الأساسي للصحافي المهني وقوانين الشغل والاتفاقيات الجماعية المعتمدة في القطاع التعديل ديالنا وجوب احترام حقوق الصحافيين والعاملين بالقطاع من طرف متعهدي الاتصال السمعي البصري نظرا لاستفحال ظاهرة خرق القوانين قوانين الشغل وعدم الالتزام بصوابط كإطار لحد أدنى من تنظيم العلاقات المهنية وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار، الكلمة للحكومة،

السيد وزير الاتصال:

هذا التنصيص على القوانين وارد في الديباجة التي تنص بأن هذا القانون يعد امتداد لكافة المعمول بها في حقل الاعلام وبالتالي نعتبر أنه لا فائدة في إضافة هذا التعديل وإذن غير مقبول.

السيد رئيس الجلسة:

نعرض التعديل للتصويت الموافقون 12 المعارضون 29 الممتنعون لا أحد.

أعرض المادة التامنة للتصويت كما وردت في المشروع إذن رفض التعديل المادة التاسعة ورد بشأنها تعديلات الأول من فريق المعارضة والثاني الفريق الكنفدرالي، الكلمة لأحد مقدمي التعديل.

السيد المستشار محمد اطريبش:

المادة 9 النص الأصلي يندرج أو يشمل على الفقرة التي تمس بأخلاق التهيئة العامة فالتعديل المقترح له تلات سنوات تتضمن موضوعات خليعة. لتبرير التعديل من أجل الحفاظ على الأخلاق وما تتطلبه التربية الدينية والروحية للمواطنين المغاربة واحتراما لمشاعرهم الأسرية.

السيد رئيس الجلسة:

الكلمة لكم السيد الوزير حول التعديل.

السيد وزير الاتصال:

شكرا السيد الرئيس، تعديل مرفوض،

السيد رئيس الجلسة:

الموافقون عن التعديل 29 - المعارضون 6 الممتنعون لا أحد إذن رفض التعديل الأول، الكلمة بالنسبة للتعديل الوارد. عن الفريق الكنفدرالي. الكلمة لأحد مقدمي التعديل.

السيد المستشار أحمد الزايدي:

شكرا سيدي الرئيس،

المادة9 تعد الفقرة دون الاخلال بالعقوبات - إلى عبارة البرامج كنقترح إضافة الفقرة التانية القذف الذي يطال النظام الملكي أو الدين الإسلامي أو التحريض ضد الوحدة الترابية للمملكة هذا التعديل ديالنا إن تعديل الاخلال بتوابث المملكة ليست تعديلا دقيقا، الجرائم التي يجيز القانون لمعاقبتها عليها طبقا لمبدأ لاجريمة ولا عقوبة إلا بالنص، يجب أن تكون أفعالها معروفة هذا شأن القذف والتحرض، شكرا السيد الرئيس.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا الكلمة للسيد الوزير،

السيد وزير الاتصال:

شكرا السيد الرئيس، السيد المستشار التعبير الوارد في هذه المادة المتعلق بالاخلال به وهو التعبير الوارد في عدد من القوانين المغربية الأخرى المتعلقة بالحريات العامة أو غيرها وبالتالي تعتبر هذا تعبير لائق أكثر من التعبير المقترح المتعلق بالقذف وتحتفظ بالصيغة كما هي وترفض التعديل.

السيد رئيس الجلسة:

نعرض التعديل للتصويت الموافقون 12 المعارضون 29 الممتنعون لا أحد إذن رفض التعديل.

أعرض المادة التاسعة للتصويت كما وردت في المشروع الموافقون 29 المعارضون 12 الممتنعون لا أحد.

المواد من 10 إلى 17 لم يرد بشأنها أي تعديل أعرضها للتصويت الموافقة.

المادة 18 ورد بشأنها تعديل من فرق المعارضة الكلمة لأحد مقدمي التعديل.

السيد المستشار محمد اطريبش:

شكرا السيد الرئيس المادة 18 تتعلق بالباب الثاني الترخيص، النص الأصلي يجب على المترشح أي تكون له تجربة مهنية جلية في مجال الاتصال السمعي البصري التعديل المقترح يجب على المترشح إلى آخره أن تكون له تجربة مهنية في مجال الاتصال السمعي البصري، بحدف كلمة الجلية لأن هذه الكلمة يعني مضافة ولا تغير من المعنى شيئا لاتسمن ولا تغني من فائدة المعنى، تبرير التعديل حدف الجلية تحسين الصياغة اللغوية وهي لا تغير من المعنى الذي تؤديه في نص المادة القانونية شكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار المحترم، الكلمة للسيد الوزير،

السيد وزير الإتصال:

شكرا السيد الرئيس، التعديل مرفوض.

السيد رئيس الجلسة:

أعرض التعديل للتصويت الموافقون 6 المعارضون 29 الممتنعون 6.

أعرض المادة 18 كما وردت في المشروع الموافقون 18 المعارضون 6

المواد من 19 إلى 25 لم يرد بشأنها أي تعديل أعرضها للتصويت الإجماع.

المادة 24 ورد بشأنها تعديل من طرف الحكومة الكلمة للحكومة لتقديم التعديل..

السيد وزير الاتصال:

شكرا السيد الرئيس السيدة المستشارة السادة المستشارون فقط بالنسبة للمادة هذه وقع خطأ عند تحرير المادة بصياغتها النهائية بعد مناقشتها في مجلس النواب والمصادقة عليه بحيث أن الأمر يتعلق بالفقرة الأخيرة من هذه المادة التي تؤكد الأمر يتعلق بتدقيق مسألة التعبير عن الاهتمام إذا كانت هناك في حالة تعدد التعبير عن الإهتمام تنص المادة في الفقرة التانية على أنه يجب يتعين على الهيئة العليا أن تلجأ إلى الاعلان عن المنافسة وبالنسبة للفقرة التالتة والقاعدة دائما هي اللجوء إلى الاعلان المنافسة وضعنا تعبير يفي بأنه يمكن تجاوز الاعلان عن المناقسة والأمر مخالف لذلك. ولذلك نقترح أن يتم التعويض العبارة الواردة في النهاية عندما نقول أو اللجوء إلى للإعلان

عن المنافسة أن تضع عبارة بعد اللجوء عوض أو اللجوء مما بقي بأنه في جميع الحالات هناك الإعلان عن المنافسة وهذا أمر يمكننا من التأكد من المعايير الشفافية والوضوح في اسناد هذه التراخيص.

إذن أعرض التعديل للتصويت: الاجماع المادة 24

المادة 25 لم يرد بشأنها أي تعديل أعرضها للتصويت، الاجماع

المادة 26 ورد بشأنها تعديل من فرق المعارضة الكلمة لأحد مقدمي التعديل.

السيد المستشار محمد اطريبش:

المادة 26 الفقرة التالتة التزامات صاحب الترخيص ولا سيما فيما يتعلق بما يلي أدت رسائل رسمية ومصلحية تم التزام الخ هناك التعديل المقترح: يعني بعث الرسائل الرسمية ذات المصلحة العامة عوض المصلحية اقترحنا المصلحة العامة، ثم الفقرة الأخرى احترام قوانين الشغل والاتفاقيات الجماعية المعتمدة في القطاع حفاظا على مصالح وحقوق العاملين بالقطاع، تم احترام مبادئ وأخلاقيات مهنة الصحافة، تبرير التعديل الفقط المصلحة العامة أدق من المصلحية مع إظافة الفقرتين السابقتين تتعلقان بحقوق العاملين بالقطاع مع التأكيد عليها في نص القانون. شكرا

السيد رئيس الجلسة:

شكرا الكلمة للحكومة

السيد وزير الاتصال:

فيما يتعلق بث الرسائل الرسمية والاصلاحية وتفسير هذه العبارة ببت الرسائل الرسمية ذات المصلحة العامة تعديل مقبول فيما يخص باقي الجوانب التعديل فهي مرفوضة،

السيد رئيس الجلسة:

أعرض المادة 26 كما عدلتها اللجنة للتصويت الاجماع.

المادة 27 لم يرد بشأنها أي تعديل أعرضها للتصويت: الاجماع. المادة 28 لم يرد بشأنها أي تعديل أعرضها للتصويت: الاجماع.

المادة 29 ورد بشأنها تعديل من فرق المعارضة الكلمة لأحد مقدمي التعديل.

السيد المستشار محمد اطريبش:

المادة 29 النص الأصلي " يمكن للهيئة - المرفق العمومي " التعديل المقترح يمكن للهيئة العليا أن تمنح إذن للبث الإذاعي والتلفزي أو هما معا لمنظمي التظاهرات ذات الأهداف التقافية أو التجارية أو الاجتماعية تكون محددة المدة مثل المهرجانات المعارض التجارية والتظاهرات التماس الاحسان العمومي ماعدا في الفترة الحملة الانتخابية، الباقي بدون تغيير تبرير التعديل، إعادة صياغة الفقرة الأولى انسجاما مع روح النص شكلا ومضمونا.

السيد رئيس الجلسة:

الكلمة لكم السيد الوزير،

السيد وزير الاتصال

إلى سمحتم تغيير مكان هذه العبارة غادي ولي اعط معنى لآخر فبالتالي نحتفظ بها كما هي فالتعديل مرفوض.

السيد رئيس الجلسة:

إذن أعرض التعديل للتصويت الموافقون 6 المعارضون 29 الممتنعون 6.

أعرض المادة 29 كما ورد في المشروع للتصويت 29 الموافقون، المعارضون 6 الممتنعون6.

المواد من 30 إلى لم يرد بشأنها أي تعديل أعرضها للتصويت الاجماع.

المادة 54 ورد بشأنها تعديل من طرف الفريق الكنفدرالي، الكلمة لأحد مقدمي التعديل.

السيد المستشار مصطفى الشطاطبي :

المادة 54 تمتلك الدولة مجموع رأس مال الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة إظافة الفقرة التالية: يحدد مجلس الادارة التوجهات الاستراتجية للشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة يسهر على تتبع حسن تنفيد دفتر التحملات ومتابعة التوجهات العامة في التدبير والتسيير ويبت في مشاريع عقود الأهداف والبرامج ويتابع تنفيذها ويقترح المسؤولين عن الإدارة الشركة الوطنية ل ويقترح المسؤولين عن الإدارة الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة يتكون مجلس إدارة الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة من 9 أعضاء من الأشخاص المشهودلهم بالمعرفة والنزاهة في مجال السمعي البصري ثلاث أعضاء يعينهم الوزير الأول بما فيهم الرئيس عضو أن يقترحهما المجلس الأعلى السمعي البصري أربعة أعضاء ينتخبون العاملون بالشركة

الوطنية للإذاعة والتلفزة. مدة العضوية بمجلس الإدارة خمس سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة التعليل، أقرت غالبية القوانين المنظمة للقطاع العام في الأقطار الديموقراطية، مجلس الإدارة يمثل الحكومة والمهنيين وهيئة الضبط كما هو الشأن في فرنسا. شكرا لكم.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا لكم السيد المستشار لكم الكلمة. الكلمة السيد الوزير.

السيد وزير الاتصال:

شكرا لكم السيد الرئيس، السيد المستشار، بشكل من الأشكال ستعود إلى مضمون هذا التعديل أن مسألة المجلس الإداري أي المادي 57 وهناك تعديل مقبول في هذا الشأن بصيغة تقدمت بها الحكومة وأعتقد أن عليها اجماع لذلك تحيل الأمر على المادة 57 وفي هذه المادة التعديل غير مقبول.

السيد رئيس الجلسة:

التصويت الموافقون عن التعديل 12 المعارضون 29 الممتنعون لا أحد.

أعرض المادة 55 أعرضها على التصويت: الاجماع.

المادة 56 أعرضها على التصويت: الإجماع

المادة 57 ورد بشأنها تعديل من الفريق الكنفدرالي.

السيد المستشار مصطفى الشطاطبي:

المادة 57 ينقل بتاريخ نقلهم نص تغيير المادة 57 على الشكل التالي ينقل المستخدمون العاملون بالإذاعة والتلفزة المغربية والمصلحة المستقلة للإشهار بتاريخ دخول هذا القانون حيز التنفيذ إلى الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة لايمكن بحال من الأحوال أن تكون الوضعية النظامية لمستخدمي الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة المنقولين بحكم الفقرة أعلاه أقل من الوضعية التي كانوا يتمتعون بتاريخ نقلهم تعد الخدمات التي أنجزها المستخدمون بالإذاعة والتلفزة المغربية والمصلحة المستقلة للإشهار كما لو أنجزت بالشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة يضل المستخدمون الذي تم إلى الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة منخرطين فيما يخص نظام المعاشات في الصناديق التي كانوا يؤدون اليها اشتراكاتهم بتاريخ دخول هذا القانون الحيز التنفيذ تعتمد الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة نظام أساسيا ضرورة التسوية النهائية للوضعية المالية والإدارية لجميع العاملين بمختلف فئاته وإيجاد الحلول النهائية للملفات العالقة بالمؤسسة اعترافا للخدمات التي قدموها. شكرا، على انصاتكم.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا الكلمة للسيد الوزير،

السيد وزير الاتصال:

مختلف المقتضيات الواردة في هذا التعديل هي في الواقع واردة في كل الفقرات وفي إعادة لهذا الأمر في التعديل المقترح فقط هناك اظافة في الفقرة الأخيرة من هذا التعديل وبالتالي أعتقد أن القانون الأساسي هو أمر سيناقش داخل مجلس إداري والمجلس الإداري.

فيه تمتيلية للجميع على الأقل ما تفكر فيه. والآن أصبحنا نؤكد عليه وسنؤكد عليه بتصويتكم من دون شك وبالتالي نعتبر أن هذا الأمر لايمكن إلا أن يسير في هذا الاتجاه بحكم تواجد جميع ممثلي جميع الفئات المعنية في المجلس الاداري للشركة المقبلة إذن التعديل مرفوض في صيغته المقدمة.

السيد رئيس الجلسة:

إذن أعرض التعديل للتصويت الموافقون عن التعديل 12 المعارضون 29 الممتنعون لا أحد.

أعرض المادة 57 كما وردت كما حددتها اللجنة الموافقون 29/ 12 المواد 58 إلى 69 لم يرد بشأنها أي تعديل أعرضها للتصويت الاجماع المادة 70 ورد بشأنها تعديل من فرق المعارضة، تفضل

السيد المستشار محمد اطريبش:

المادة 70 شكرا السيد الرئيس الفقرة الأولى إضافة للمادة 70 التعديل المقترح يمكن أن تتضمن العقود والاتفاقيات التي تربط الدولة بمتعهدي الاتصال السمعي البصري وبنودا تقضي بفض كل نزاع قد ينشأ بين الطرفين وفق للإتفاقيات الدولية صادق عليها المغرب في ميدان التحكيم الدولي تبرير التعديل أن أقدم بالاعتبار أن النص المدروس يرمي أساسا تأطير مسيرة تحرير القطاع السمعي البصري وأقدم بالإعتبار أن مقتضيات هذا النص موجهة بالخصوص للمستثمرين الخواص. المعنيين بفرص الاستثمار في القطاع السمعي البصري سواء أكان مغاربة أم أجانب وتماشيا كذلك مع مقتضيات قانون ميثاق الاستثمار خصوصا المادة 17 من بابه الثالث ارتأينا إظافة فقرة تخص امكانية اللجوء إلى التحكيم الدولي بخصوص النزاعات التي قد تنشأ عن تطبيق مقتضيات هذا النص وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا. الكلمة لكم السيد الوزير.

السيد وزير الاتصال:

شكرا السيد الرئيس التعديل غير مقبول.

السيد رئيس الجلسة:

أعرض التعديل للتصويت الموافقون عن التعديل 6 المعارضون 29 الممتنعون: لا أحد رفض التعديل.

السيد المستشار محمد اطريبش:

الفقرة الثانية كما غيرت وتممت وفي حالة عدم ثبوت البنود المشار إليها في الفقرة أعلاه تعتبر المحاكم الإدارية التي يقع داخل نفوذها المقر الرئيسي المتعاهد الاتصال السمعي البصري مختصة للنظر ابتدائيا في الدعاوى المتعلقة بالنزاعات التي تدخل ضمن اختصاص المحاكم الإدارية والناشئة عن تطبيق هذا القانون، والنصوص المتخذة لتطبيقه، تبرير التعديل. رفضا لكل تمييز جهوي لمؤسسات القضاء المعنية بالنزاعات المشار إليها في النص وتفعيلا وتعزيزا لسياسة القرب التي ترمي بالأساس تقريب الإدارة بكافة مستوياتها بما في ذلك القضاء من المواطن وخصوصا إذا تعلق الأمر بالمستثمر ارتأينا تقديم التعديل المذكور شكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار، الكلمة للسيد الوزير.

السيد وزير الاتصال:

شكرا السيد الرئيس، التعديل مرفوض.

السيد رئيس الجلسة:

أعرض الفقرة على التصويت الموافقون 6 المعارضون 29 المواد من 71 إلى 85 لم يرد بشأنها أي تعديل أعرضها للتصويت الإجماع.

إذن أعرض المشروع برمته للتصويت.

الموافقون: 29 المعارضون 6 الممتنعون 6.

إذن وافق مجلس المستشارين على مشروع قانون رقم 03-77 فيما يتعلق بالاتصال السمعي البصري ب 29 صوت. إذن شكرا لكم ورفعت الجلسة.